

اختبار الثلاثي الثاني في حادة القانون

يشتمل الموضوع على جزأين مستقلين :

الجزء الأول: (١٦ نقطة)

الوضعية : " وضع المشرع الجزائري قواعد قانونية لتنظيم علاقة العمل ضماناً لحقوق العامل من كل تعسف يصدر من طرف صاحب العمل خاصة في إخلاء علاقة العمل وفق حالة التسریع فقصد التقلیص من عدد العمال".

المطلوب :

بعد تقدیمك لمفهوم إخلاء علاقة العمل.

- 1) وضح أسباب إخلاء علاقة العمل (حالات إخلاء علاقة العمل المشروعة).
- 2) ما مفهوم التسریع التأديبي؟.
- 3) ما هي الدوافع التي تؤدي بجليس الإدارة (إدارة المؤسسة) إلى اتخاذ قرار التسریع التأديبي في حق مجموعة من العمال؟.
- 4) ما هي الخطوات القانونية المتبعة من طرف صاحب العمل قبل اللجوء إلى التسریع لتقلیص عدد العمال؟
- 5) الآثار المترتبة عن عملية التسریع؟

الجزء الثاني: (٠٤ نقاط)

طبقاً لنص م ٥٦٤ ق ت ج "تؤسس الشركة ذات المسؤولية المحدودة من شخص واحد أو عدة أشخاص لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموا من حصة".

■ من خلال نص المادة :

- 1) اعط تعریف للشركة و كيف تعيّن؟
- 2) اشرح الإجراءات الواجب إتباعها عند تأسيس الشركة ذات المسؤولية المحدودة؟

مع التوفيق